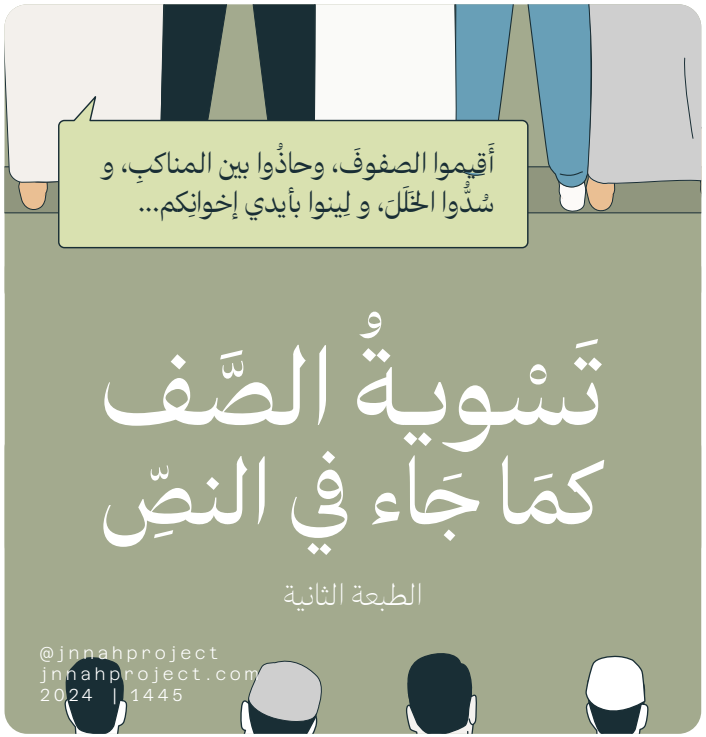

تَسْوِيةُ الصَّف كمَا جَاء في النصّ

الطبعة الثانية

@jnnahproject
jnnahproject.com
2024 | 1445

1 أولاً: الأحاديث النبوية

قال رسول الله ﷺ: "سَوُّوا صُفُوفَكُمْ؛ فإنَّ تَسْوِيَةَ الصَّفِّ مِن تَمامِ الصَّلاةِ"

صحيح مسلم

عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: فلقد رأيتُ أحدَنا يُلصِقُ مَنكِبَه بِمَنكِبِ صاحبِه ، وقدَمَه بقدمِهِ.

صحيح البخاري

6 وقوف الطفل غير المُميِّز في الصف

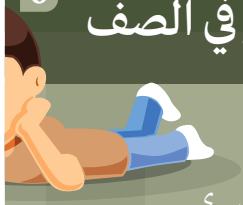

سُئل فضيلة الشيخ عبد المحسن العباد -حفظه الله- : هل الطفل دون السابعة يقطع الصف إذا كان يصلي مع الناس؟

فأجاب بقوله: إذا كان ليس من المصلين ولا يعقل الصلاة فلا شك أن وجوده كعدمه، ولهذا لا ينبغي أن يكون في الصف وهو لا يعقل الصلاة.

شرح سنن أبي داود (27/27)

ما الدليل على أن اصطفاف الصغار في الصف يقطع الصلاة؟

فأجاب بقوله: إذا كانوا مميزين فاصطفافهم لا يقطع الصف، وأما إذا كانوا غير مميزين فإن وجود أحدهم في الصف كعدم وجوده؛ لأنه غير مصل، بل يلعب ويتحرك ويلتفت ويقوم ويجلس، فوجوده مثل عدمه، وأما إذا كان يميز ويصلي مع الناس فإن الصف يكون فيه مصل.

شرح سنن أبي داود (40/344)

الصلاة بين الأعمدة

عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: (كُنَّا نُنْهَى أَنْ نَصُفَّ بَيْنَ السَّوَارِي (الأعمدة) عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَنُطْرَدُ عَنْهَا طَرْدًا)

صححه الألباني

قال ابن مفلح رحمه الله: "وَيُكْرَهُ لِلْمَأْمُومِ الْوُقُوفُ بَيْنَ السَّوَارِي"، قَالَ أَحْمَدُ: "لِأَنَّهَا تَقْطَعُ الصَّفَّ" انتهى.

الفروع (39/2) | صححه الألباني في صحيح ابن ماجة

(يكره الوقوف بين السواري إذا قطعن الصفوف، إلا في حالة ضيق المسجد وكثرة المصلين) انتهى.

فتاوى اللجنة الدائمة (295/5)

5 وقال الألباني رحمه الله: وقد أنكر بعض الكاتبين في العصر الحاضر هذا الإلزاق، وزعم أنه هيئة زائدة على الوارد، فيها إيغال في تطبيق السنة!!! وزعم! أن المراد بالإلزاق الحث على سد الخلل لا حقيقة الإلزاق!! وهذا تعطيل للأحكام العملية، يشبه تماماً تعطيل الصفات الإلهية، بل هذا أسوأ منه لأن الراوي يتحدث عن أمر مشهود رآه بعينه؛ وهو الإلزاق، ومع ذلك قال: ليس المراد حقيقة الإلزاق! فالله المستعان.

السلسلة الصحيحة (٦/٧٦)

الهيئة الصحيحة للصف المستوي

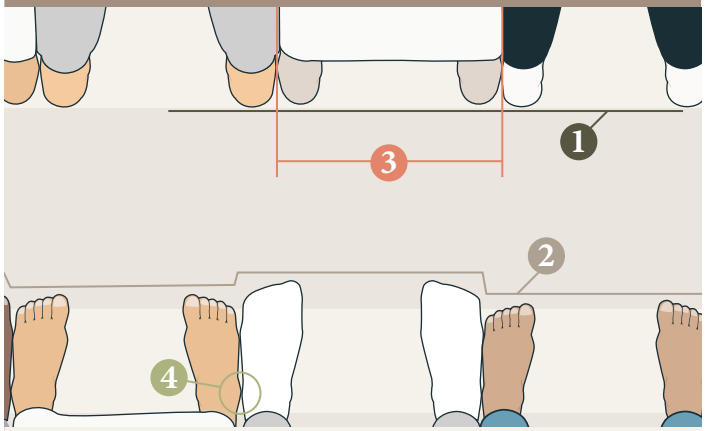

1. المحاذاة تكون بكعب القدم
2. المحاذاة لا تكون بأطراف الأصابع
3. المسافة بين الساقين مثل المسافة بين الكَتِفين
4. إلصاق الكعب والكتف

المشروع جنة

لتحميل المطوية القابلة للطباعة وقراءة المزيد من الفوائد امسح هذا الرمز، أو ادخل على الموقع الإلكتروني: jnnahproject.com وابحث عن:

تسوية الصف كما جاء بالنص

2

أقبل رسول الله ﷺ على الناس بوجهه فقال: "أقيموا صفوفكم -ثلاثاً- والله لتقيمنَّ صفوفكم أو ليخالفن الله بين قلوبكم"

قال النعمان بن بشير رضي الله عنه: فرأيتُ الرَّجل يلزق مَنكِبه بمنكِب صاحبِه وكعبَهُ بكعبِه.

رواه الشيخان و أبو داوود (صحيح)

قال رسول الله ﷺ: "راصُّوا صُفوفَكم، وقارِبوا بيْنها، وحاذُوا بالأعناقِ؛ فوالذي نفْسُ محمَّدٍ بيَدِه، إنِّي لَأَرى الشَّياطينَ تَدخُلُ مِن خَلَلِ الصفِّ كأنَّها الحَذَفُ*"

رواه أبو داوود (صحيح) *الحذف: صغار الغنم

قال رسول الله ﷺ: "أَقيموا الصفوفَ، وحاذُوا بين المناكبِ، و سُدُّوا الخَلَلَ، و لِينوا بأيدي إخوانِكم، ولاتذَروا فُرُجاتٍ للشيطانِ، ومن وصل صفًّا وصله الله، و من قطع صفًّا قطعَه الله"

صحيح الترغيب

ثانياً: أقوال أهل العلم

3

قال ابن عثيمين رحمه الله

فهذه مسائل ينبغي للإنسان أن يتنبه لها:

الأول: أن لا يقف في صف حتى يكمل الذي قبله.

الثاني: في الصلاة يتراصون: يلصق بعضهم كعبه بكعب أخيه ، ومنكبه بمنكبه حتى تتم المراصة؛ لأنهم إذا لم يتراصوا تدخل الشياطين بينهم كأولاد الغنم الصغار، ثم يشوشون عليهم صلاتهم".

شرح رياض الصالحين

باب: (فضل الصف الأول والتراص في الصفوف وتسويتها وإكمال الأول فالأول)

قال ابن باز رحمه الله

الواجب على المصلين:

١. إقامة الصفوف،

٢. وسد الفرج بالتقارب،

٣. وإلصاق القدم بالقدم،

من غير أذى من بعضهم لبعض.

والواجب على الإمام تنبيههم على ذلك، وأمرهم بإقامة الصفوف والتراص فيها؛ عملاً بقول النبي ﷺ: {أقيموا الصفوف وسدوا الفرج} وقوله ﷺ: {سووا صفوفكم؛ فإن تسوية الصفوف من تمام الصلاة} وعلى كل مسلم أن يلاحظ من حوله حتى يتعاونوا جميعاً على إقامة الصف وسد الفرج. والله ولي التوفيق.

مجموع فتاوى ومقالات متنوعة

الجزء الثاني عشر/ القسم الثالث من كتاب الصلاة

قال الألباني رحمه الله

4

استفاضت الأحاديث الصحيحة عن النبي ﷺ في الأمر بإقامة الصفوف وتسويتها؛ بحيث يندر أن تخفى على أحد من طلاب العلم فضلاً عن شيوخه، ولكن ربما يخفى على الكثيرين منهم أن "من إقامة الصف تسويته بالأقدام، وليس فقط بالمناكب،....."، وفي هذين الحديثين فوائد هامة:

الأولى: وجوب إقامة الصفوف وتسويتها والتراص فيها؛ للأمر بذلك، والأصل فيه الوجوب؛ إلا لقرينة؛ كما هو مقرر في الأصول، والقرينة هنا تؤكد الوجوب، وهو قوله ﷺ: {أو ليخالفن الله بين قلوبكم} **فإن مثل هذا التهديد لا يقال فيما ليس بواجب كما لا يخفى.**

الثانية: أن التسوية المذكورة إنما تكون بلصق المنكب، وحافة القدم بالقدم؛ لأن هذا هو الذي فعله الصحابة-رضي الله عنهم- حين أُمِروا بإقامة الصفوف والتراص فيها، ولهذا قال الحافظ في الفتح بعد أن ساق الزيادة التي أوردتها في الحديث من قول أنس بن مالك: "وأفاد هذا التصريح أن الفعل المذكور كان في زمن النبي ﷺ، وبهذا يتم الاحتجاج به على بيان المراد بإقامة الصف وتسويته".

ومن المؤسف أن هذه السُّنة من التسوية قد تهاون بها المسلمون، بل أضاعوها، إلا القليل منهم؛ فإني لم أرها عند طائفة منهم إلا أهل الحديث!!، وخلاصة القول: إنني أهيب بالمسلمين- وبخاصة أئمة المساجد- الحريصين على إتباعه واكتساب فضيلة إحياء سنته ﷺ أن يعملوا بهذه السنة، ويحرصوا عليها، ويدعوا الناس إليها حتى يجتمعوا عليها جميعاً؛ **وبذلك ينجون من تهديد: {أو ليخالفن الله بين قلوبكم}.**

السلسلة الصحيحة: (٧٠/١) تحت عنوان: سنة متروكة يجب إحياؤها

يتبع